

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٦٧٦ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٥ بإنشاء بعض المحاكم الابتدائية وتعديل مسمى و اختصاص بعض المحاكم الابتدائية الأخرى :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الجيزة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/٩/٢١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قررت :

(المادة الأولى)

نقل مقام المحاكم الجزئية الآتية :

١ - محكمة مركز إمبابة وكرداشت .

٢ - محكمة الوراق .

٣ - محكمة أوصيم .

٤ - محكمة العجوزة .

٥ - محكمة الدقى .

إلى مجمع محاكم تاج الدول - خلف قسم إمبابة ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٥/١٠/١

صدر في ٢٠١٥/٩/٣٠

وزير العدل

المستشار / أحمد الزند